

BL MANUSCRIPT NUMBER: CR 9589 / 1

TITLE: ʿUMDAT AL-NUZZAR FĪ TASHĪH
GHAYĀT AL-IKHTISĀR

AUTHOR: IBN QĀDĪ ʿALLŪN, ABŪ BAKR IBN
ʿABD ALLĀH

DATE: AH 890 / 1485 AD

SPECIFICATIONS: FOLIOS 16 - 96

SIZE: _____

BL CATALOGUING
REFERENCE: OLCC

ويشترط ان ينصب القاضي للخدمة العفة عن الطمع وهو شرط بائع
ايضا ومن ينصب الشريك التكليف وكذا العود الى العمل بعد
... ولو كان الحق لغير معين كمن مات ولا وارث له فاعاد
على رجل او اديروحي بيت علي وارثه بوصية ثلثة للفقير فانكره
وكلا جبا بملنا او يقرأ او يقرأ او يقرأ او يقرأ او يقرأ
وكلا كل من البول يتعلق بانثابه او لا يطلق بل ينظر
شاهق للشيء والفتنة في المهمات الاولى وكل من يفتن جبا بينه
عبدك وبهتتم على البتة ومن شدة ذلك هذا السخط عظم
وكبر بعضه فلا تقبل شارة مفضل الا بضبط اللغات بين حيث زالت
الربينة والشارة بالبيان البينة كل من اشتراط اربعة كما
المسوق من مراتب فكل الربينة يستحق من هذه الخيرة والاشارة
صورية الاصل ولا يشري الفسق الى تصيب الشريك المقتول
ومن شدة الكفاية الاختيار واطلاق النوف من الشبهه
... ولا ينفذ ببلاد المعسر الامة المرهونة ومن خلق برهنة
والوارث المعسر امة تركة المديون ويبيع بيع المستورين
... والامة عينه المشهورة ثم ملكا لم تعام ولد ايضا
... ولا يملك على سواهم ويحل الرهينة مع تسليم
... وحسنها

الامر
البيت

الشارح

...

الامانة والادارة